والالف خفيفة والواو ثقيلة بالنسبة اليها فجعلوا الخفيف في الكثير
والثقيل في القليل ليكثر في كلامهم ما يستخفون ويقل ما يستثقلون
قاله ابن ايّاز في شرح الفصول وحرك ما بعد علامة التثنية المزيد
لرفع توهم اضافة او افراد ادغم لالتقا الساكنين بالحركة الاصلية
في ذلك وربما فتح مع الياء وضم مع الالف وفتح ما قبلها لان الالف لا
تكون قبلها الا فتحة والياء محمولة عليها وضم ما قبل الواو وكسرها
قبل الياء في الجمع ليكون ذلك دليلا على شدة الامتزاج وليسلما من
التغيير والانقلاب وحركت نون الجمع المزيدة ايضا لرفع توهم
اضافة او افرادهم بامن التقا الساكنين وفتحت تخفيفا في اللفظ
لان قبلها في الرفع واوا قبلها ضمة وفي الجر والنصب ياء قبلها كسرة
فلو ضمت او كسرت لثقل اللفظ بجة او ربما كسرت بعد الياء ضرورة
واعربا بالحروف طلبا للتناسب من حيث انهما كالفرع بالنسبة
للمفرد لكونهما بزيادة عليه والاعراب بالحروف فرع بالنسبة
الى الاعراب بالحركات ثم الاسم اذا ثني وكان صحيحا او معتلا
جاريا مجراه او منقوصا او ممنوعا من غير ممدود وداهوته
اصلية لحقته العلامة من غير تغيير سوي فتح ما قبلها ورديا
المنقوص واما المقصور فانه ان كانت زيدة على ثلثة او بدلا
عن يا او مجهولة الاصل واميلت قلبت يا والا فواوا وحكمه
اذا جمع كما اذا ثني من لحوق العلامة من غير تغيير ولا يستثني الا
المقصور والمنقوص فان اخرهما يحذف لالتقا الساكنين ثم يفتح
ما قبل اخر المقصور دلالة على ما حذف ويضم ما قبل اخر المنقوص
في الرفع ويكسر في غيره مناسبة للحرف وقد الحق بكل من الثني والجمع
في الاعراب الفاظ شابهتهما في الدلالة على معناهما وان لم تكن منهما

لفقد

لفقد ما اعتبر فيهما من الشروط منها فالحق بالمثنى هنا اربعة الفاظ
لفظان بشرط وهما كلا وكلتا ولا ينفكان عن الاضافة الى ظاهر
او مضمر والشرط في الحاقهما كونهما مع المضمر فحينئذ يرفعان
بالالف وجران وينصبان بالياء كالمثنى لانهما في الاغلب اذا اضيفا
الى ضمير غايب كانا تابعين للمثنى تاكيدا له كما الزيدان كلاهما
فعلا موافقين لمتبوعهما في الاعراب ثم شرط ذلك فيما اذا اضيفا
الى ضمير متكلم او مخاطب بخلاف ما اذا اضيفا الى ظاهر فانهما لا
يجريان على المثنى اصلا قلة الم يلحقا به وجعل اعرابهما بحركات
مقدرة على الالف كالمقصور نظرا الى افراد اللفظ كقوله تعالى
كلتا الجنتين اتت اكلها ولما كان الاعراب بالحروف نيابة عن الاعراب
بالحركات والاضافة الى المضمر نيابة عن الاضافة الى المظهر جعل
النيابة للفرع والاصل للاصل ولفظان بلا شرط واليهما اشار
بقوله وكذا اثنان واثنتا مطلقا اي سواء اضيفا الى ظاهر او الى مضمر
ام لم يضافا لان وضعهما وضع المثنى وان لم يكونا مثنيين حقيقة
اذ لم يثبت لهما مفرد فيعربان اعرابه وان ركبا مع العشرة
كباقي اثنا عشر واثنا عشرة وكلامه يوهم جواز اضافتهما الى كل
مضمر وليس كذلك فان اضافتهما الى ضمير المثنية ممتنعة فلا يقال
جا الرجلان اثناهما او المرادبان اثنا هما او اثنتاهما لان ضمير
التثنية نصب في الاصل فاضافة الاشير اليه من اضافة الشي الى نفسه
نبه عليه في شرح اللمحة تنبيه لم يذكر فيما الحق بالمثنى
في الاعراب ما سمي به منه كزيدان علما وكان الاولى ذكره كذلك
فيما الحق بالجمع الاتي ما سمي به منه فيرفع بالالف ويجر وينصب
بالياء ويجوز فيه ان يجري مجرى سلمان فيعرب اعراب ما لا ينصرف

الضمير

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)